

# الهجرة غير النظامية.. طول اللاجئين الصعبة لحياة كريمة



# المحتويات

03 من نحن

---

04 الملخص التنفيذي

---

06 المقدمة

---

07 ظروف اللاجئين ودوافع الهجرة

---

08 شهادات في طريق المخاطر

---

11 انتهاكات ما بعد الترحيل

---

12 الاتفاقيات والقوانين ذات الصلة

---

13 الخاتمة والتوصيات

---

# من نحن

## مركز وصول لحقوق الانسان (ACHR)



مركز وصول لحقوق الإنسان (ACHR) هو جمعية حقوقية غير ربحية وغير حكومية تأسس في لبنان عام 2017. مقره بيروت وباريس، ويضم مجموعة من المدافعين عن حقوق الإنسان وذوي الخبرة في المجال القانوني والمناصرة المحلية والدولية. انطلق بنشاطه من لبنان لإيمانه بدعم واقع حقوق اللاجئين في وقت ارتفعت فيه الانتهاكات الجسيمة بحقهم. يعمل (ACHR) بشكل متخصص في رصد وتوثيق حالة حقوق الإنسان للاجئين، وينشر إصدارات دورية بهدف التوعية والمناصرة المحلية والدولية لضمان حقوق اللاجئين في بلدان اللجوء لحين عودتهم الطوعية والكرامة والأمن إلى بلدانهم الأصليين.

**وفي هذا الإطار، يعمل ACHR على حماية اللاجئين من انتهاكات حقوق الإنسان من خلال مراقبة وتوثيق الانتهاكات، وتقديم التوعية حول قضايا وأوضاع اللاجئين في البلدان المستضيفة لهم وتوفير المساعدة والمساندة القانونية لهم عند الحاجة.**

كما يعمل ACHR على دعم المجتمعات المستضيفة من خلال إتاحة المعلومات الدقيقة للمجتمع المدني والقطاع الخاص وصانعي القرار والداعمين والمنظمات الدولية لمساعدتهم على فهم أوضاع اللاجئين بشكل مدعم بالبيانات بهدف تطوير سياسات تحد من انتهاكات حقوق الإنسان وتساهم في إيجاد طول مستدامة للقضية.

إضافة إلى ذلك، يعمل ACHR على خلق مساحة نشاط مشتركة للمدافعين عن حقوق الإنسان، تساعد على تقديم الشكاوى للإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وتزودهم بالأدوات والمعلومات اللازمة لاستمرارية نشاطهم الحقوقي والإعلامي.

# الملخص التنفيذي

تعد الهجرة غير النظامية ضمن الحلول المتاحة أمام اللاجئين السوريين في دول الجوار السوري لتحسين معيشتهم، والوصول إلى حياة كريمة وآمنة تضمن مستقبل عائلاتهم، وبسبب استمرار حكومات دول الجوار، ومنها لبنان<sup>1</sup>، بفرض قرارات تعسفية بحقهم، مثل **خطاب الكراهية والاعتقالات التعسفية والترحيل القسري والتهديدات المستمرة بإعادة اللاجئين إلى بلادهم**، يحاول اللاجئون السوريون بصورة مستمرة، وبشكل غير نظامي، الخروج من تلك الدول باتجاه دول أخرى أو حتى قارة أخرى، الأمر الذي يؤدي إلى تعرضهم لظروف غير آدمية، قد تصل في بعض الأحيان إلى خطر الموت، إذ رصد مركز وصول لحقوق الإنسان (ACHR)، حالة وفاة لامرأة مسنة مع طفلة في سن الرابعة من عمرها أثناء محاولتهما الهجرة بشكل غير نظامي باتجاه قبرص اليونانية عبر البحر الأبيض المتوسط.

كما وثق ACHR في تقرير سابق<sup>2</sup> الأوضاع الإنسانية القاسية للمهاجرين من لبنان إلى دول مختلفة، والتي تعد قبرص من أبرز البلدان المقصودة، يليها إيطاليا وألمانيا ثم اليونان، بعد انخفاض حاد بقيمة الليرة اللبنانية وتردي الأوضاع المعيشية والأمنية في لبنان. أدى التعامل غير الإنساني والمهين من قبل حكومات دول الجوار مع اللاجئين إلى اتخاذ بعضهم قرار الهجرة بطرق غير نظامية عبر البحر الأبيض المتوسط، مع استحالة عودتهم إلى سوريا بسبب المخاطر الأمنية المحدقة بهم، بحسب تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة الخاصة بسوريا<sup>3</sup>، الصادر في 12 أيلول / سبتمبر 2022.

**لكن، وعلى الرغم من محاولة اللاجئين الخروج من دول الجوار، لم يسلم البعض منهم من المعاناة أثناء هجرتهم غير النظامية، إذ عمل ACHR، خلال العامين الماضيين، على مراقبة أوضاع المهاجرين عبر الحدود البرية والبحرية والجوية، من لبنان نحو دول أوروبية مختلفة، ورصد فريق المركز عددًا كبيرًا من انتهاكات حقوق الإنسان تعرّض لها المسافرون أثناء رحلاتهم.**

سياسة عدم الترحيب باللاجئين والضغط عليهم للعودة إلى بلادهم، التي تتبناها عدة دول مضيضة، يخالف مبادئ القانون الدولي الخاص بوضع اللاجئين، واتفاقية عام 1951، التي تعد حجر الزاوية للحماية الدولية للاجئين<sup>4</sup>، وتتضمن أحكامها حظر إعادة اللاجئين وطالبي اللجوء إلى خطر الاضطهاد ضمن مبدأ "عدم الإبعاد"<sup>5</sup>، وشروط معاملة جميع اللاجئين بشكل غير تمييزي، ويشمل مبدأ عدم جواز طرد اللاجئين، وعدم عودتهم بأي شكل من الأشكال إلى بلدان أو أقاليم تكون فيها حياتهم أو حريتهم مهددة، بسبب عرقهم أو ديانتهم أو جنسيتهم أو انتمائهم إلى فئة اجتماعية معينة أو رأيهم السياسي.

يوصي مركز وصول لحقوق الإنسان (ACHR)، منظمات المجتمع المدني بنشر التوعية والتثقيف القانوني حول مفاهيم الهجرة غير النظامية والعودة الطوعية وأن تستهدف هذه الحملات توعية اللاجئين السوريين مع مشاركة الجهات الفاعلة الدولية بشرح الأوضاع الراهنة داخل سوريا وتشجيعهم على اتخاذ قرارات فردية من شأنها تحسين وضع اللاجئين وتحسين وضع البلد المضيف مما يساهم في تخفيف التوتر والخطاب العنصري تجاه اللاجئين ويؤمن مستقبل أفضل ضمن الظروف الحالية وتعمل على تمكينهم على اتخاذ هذه القرارات.

ويطالب ACHR الحكومات الطرف في اتفاقية اللاجئين لعام 1951، والاتفاقيات والقوانين الدولية التي تنص على حماية الأفراد الذين يملكون أسبابًا وجيهة في عدم الرغبة بالعودة إلى بلدانهم الأصلي أو أي بلد غير آمن بالنسبة لهم، أن تحترم التزاماتها بحسب الاتفاقيات الدولية والأوروبية فيما يتعلق بالحقوق في طلب اللجوء وطلب الحماية الإنسانية ومبدأ عدم الإعادة القسرية.

<sup>1</sup> يتعرض اللاجئون السوريون في لبنان إلى عدة ضغوط في الوصول إلى احتياجاتهم الأساسية، بحسب ما وثقه مركز وصول لحقوق الإنسان في عدة تقارير سابقة.  
<sup>2</sup> تقرير "اللاجئون المهاجرون من لبنان.. انتهاكات على طول الطريق"، مركز وصول لحقوق الإنسان، 16 كانون الأول / ديسمبر 2021، <https://cutt.us/PEChE>.  
<sup>3</sup> تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، مجلس الأمن، 12 أيلول / سبتمبر 2022، <https://cutt.us/5wftM>.  
<sup>4</sup> أورد قانون اللاجئين الدولي المبادئ الرئسية التي تستند إليها الحماية الدولية للاجئين، والوثائق الأساسية هي اتفاقية اللاجئين، <https://cutt.us/YM84>.  
<sup>5</sup> التقرير الثالث عن طرد الأجانب، الجمعية العامة للأمم المتحدة، 19 نيسان / أبريل 2023، <https://cutt.us/PdtBQ>.



# منهجية البحث



يبدأ مركز وصول مرحلة التوثيق بتقديم أفراد الفريق لبياناتهم الشخصية لكسب ثقة الضحايا، والتعريف بالعلاقات الوسيطة التي أسهمت في تحقيق التواصل، والتعريف بـ ACHR وآلية عمله. كما يحرص الفريق على تأكيد التزامه بمبادئ العمل المنصوص عليها في سياسات العمل بما فيها سرية المعلومات وحفظ البيانات، والحصول على موافقة مسبقة للحصول على المعلومات.

يتم تحديد مجال التواصل شخصيًا أو عبر وسائل تواصل آمنة مشفرة ومفتوحة المصدر بحسب مدى احتمالية تعرض فريق العمل والضحايا و/أو ذويهم لمخاطر أمنية، وما إذا كانت المعلومات قابلة للتناقل عبر الاتصال الصوتي، وفي غالب الأحيان يقوم فريق العمل بإجراء اتصال عبر إحدى وسائل التواصل الآمنة للحصول على المعلومات الأولية وتمهيدًا لإجراء المقابلة، وبناء علاقة مباشرة مع الضحايا أو ذويهم.

**يلتزم فريق العمل في جميع المقابلات باستخدام وسائل الاتصال الآمنة للحفاظ على أمان وخصوصية الضحايا، والالتزام بعدم نشر البيانات الشخصية من دون تفويض مباشر، والتعهد بالاحتفاظ بسرية القوائم المعلوماتية، وحماية سرية المصادر من أشخاص وأدلة، والالتزام بمعايير الأمان المتعلقة بحفظ وأرشفة المعلومات.**

تعتمد المقابلات على قائمة موحدة من الأسئلة الموجودة في استبيان معد مسبقًا من قبل فريق العمل بالاستناد إلى آليات التوثيق الدولية، واستمارة الأمم المتحدة المعتمدة للتسجيل والإبلاغ عن الانتهاكات، وذلك باللغة الأصلية للأشخاص الذين تمت مقابلتهم، ومن دون أي مقابل مادي، فيما يتم الاستعانة بطبيب شرعي في بعض الحالات لتوثيق حالات الضحايا الذين تعرضوا للانتهاكات جسيمة نفسية و/أو جسدية.

في جميع عمليات الرصد والتوثيق والمراجعة، يتخذ الفريق احتياطات خاصة بتقييم واستخدام المعلومات المرصودة والموثقة وترتيبها من حيث المصدقية والدقة في المعلومات، وذلك بالتأكد من: مصادر المعلومات الأساسية والثانوية، مستوى التفاصيل الدقيقة، وجود التناقضات، غياب و/أو وجود عناصر تدعم أو تدحض الانتهاك وتاريخ حصوله و/أو تسجيله، والجهة المسؤولة عن الانتهاك.

يعتمد (ACHR) في عمليات التوثيق على تعريفات الانتهاكات المعتمدة من قبل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومعاييرها المتضمنة "الدقة"، و"الموضوعية"، و"الحياد" ضمن سلم أولوياته في عمليات التوثيق وإعداد الأوراق البحثية والتقارير.

تواجه عملية الرصد والتوثيق تحديات عديدة في السياق اللبناني، لذلك يجب التنويه أن جميع جهودنا في رصد وتوثيق الانتهاكات إنما تعكس القيم الإحصائية لما استطعنا التوصل إليه، ومن ثم تظل قاصرة عن تقييم جميع الانتهاكات الواقعة عبر عينات عشوائية ممثلة علميًا، لكنها -رغم ذلك- تفيد في توضيح الأنماط العامة، وتوجيه الأنظار لحجم الانتهاكات الواقعة وبشكل ممنهج على اللاجئين، في ظل القيود الأمنية والاقتصادية والأمنية الضاغطة.

## المقدمة

يتحرك اللاجئون وملتمسو اللجوء بصورة متزايدة من بلد أو قارة إلى بلد آخر أو قارة أخرى، وغالبًا ما تكون هذه التحركات غير نظامية، أي أنها تتم من دون الوثائق المطلوبة، وغالبًا ما يشارك فيها مهربو وتجار البشر. يتعرض اللاجئون فيها إلى حوادث مأساوية تؤدي بحياة البعض منهم، إذ يضطرون للسفر في ظروف غير إنسانية، وقد يتعرضون للاستغلال وسوء المعاملة، في الوقت نفسه ترى الدول أن مثل هذه التحركات تشكل تهديدًا لسيادتها وأمنها.

الهجرة غير النظامية تعد الحل المتاح للاجئين السوريين من أجل الخروج من دول الجوار السوري، بسبب استمرار حكومات تلك الدول بفرض قرارات تعسفية بحقهم، خصوصًا في لبنان، أبرز هذه القرارات **تعقيد إجراءات إصدار أوراق الإقامة القانونية، أو الحصول على أذونات العمل**، بسبب الشروط التعجيزية التي تفرضها المؤسسات اللبنانية، والإجراءات التي لا تأخذ بعين الاعتبار الوضع الاقتصادي الذي يعيشون فيه السوريين أو واقع اللجوء بشكل عام، وعدم وجود أي نية جديّة لمعالجة السلوكيات التمييزية وخطاب الكراهية، فضلًا عن الاعتقالات التعسفية والترحيل القسري أو التهديدات المستمرة بإعادة اللاجئين إلى سوريا، على الرغم من أنها دولة غير آمنة للعودة الطوعية حتى الآن.

يعيش اللاجئون السوريون اليوم في واقع قانوني واقتصادي واجتماعي مرز، سببه صعوبة حيازتهم لإقامات قانونية صالحة، بالإضافة إلى غياب أي أطر واضحة وملزمة لتسجيل واقعات الولادة والأحوال الشخصية في لبنان للحد من افتقارهم للوثائق الثبوتية، ورغم أن في عام 2017 صدرت جملة من القرارات والتعاميم الإيجابية عن المديرية العامة للأحوال الشخصية، وذلك بغرض تبسيط الإجراءات في مجال تنفيذ وثائق الزواج والطلاق والولادة العائدة للسوريين والجارية على الأراضي اللبنانية، ورغم أن هذه الإجراءات ستسهم بشكل كبير بتسجيل واقعات الولادة وعقود الزواج منذ 2011، إلا أن ربطها بالحصول على بطاقة إقامة صالحة بالنسبة للزواج، أو ربط تسجيل الولادات بإبراز وثائق ومستندات مصدقة أصولًا من سوريا أو السفارة السورية في لبنان، عطل بشكل كبير تطبيق هذه الإجراءات، فالكثير من اللاجئين السوريين داخل لبنان لا يملكون بطاقات إقامة أو بطاقات عائلية أو بيانات عائلية مصدقة أصولًا، وهناك صعوبة كبيرة في الحصول على هذه الوثائق من سوريا أو من السفارة السورية في لبنان، حيث يتوجب دفع مبالغ طائلة للحصول عليها، بالإضافة لعمليات الابتزاز والاحتيال والتزوير التي وقع بها لاجئون سوريون ليتمكنوا من الحصول على هذه الوثائق.

**شهد البحر الأبيض المتوسط عدة حالات غرق مأساوية لقوارب اللاجئين السوريين الذين حاولوا الوصول إلى دول تقع على حدود الاتحاد الأوروبي، أو إعادة قوارب لجوء قسرًا إلى لبنان.** رصد مركز وصول لحقوق الإنسان (ACHR)، خلال العام الماضي، عدة رحلات للهجرة غير النظامية عبر البحر المتوسط وصولًا إلى قبرص اليونانية والسواحل الإيطالية، حيث تعرّضت هذه الرحلات لعملية صد وإعادة قسرية من قبل السلطات القبرصية، ومحاولات منع الهجرة من قبل السلطات اللبنانية.

إن الأشخاص المعترف بهم كلاجئين أو بوصفهم في حاجة إلى الحماية الدولية من السوريين يحتاجون لاستجابة تقوم على الحماية وتشمل حلًا دائمًا، وأي من الحلول الثلاثة المشرفة عليها الأمم المتحدة، والذي سيتم الأخذ بها، سواء العودة الطوعية أو البقاء في الدولة المضيفة بطريقة إنسانية، أو إعادة التوطين، يجب أن تعتمد على معالجة العقبات المتعلقة بتلك الحلول واستغلال الفرص لنجاحها، وعدا عن تلك الحلول، تبقى فرصة الهجرة غير النظامية حلًا رابعًا مؤقتًا أوجده اللاجئون لتأمين حياة إنسانية لهم، يتطلب هذا الحل الحماية الدولية ودعم قدرة الدول المستقبلة للاجئين على حمايتهم وتوفير الحياة الكريمة لهم، وأن تضمن عدم ترحيلهم إلى البلدان التي هربوا منها، سواء كانت دول الجوار أو سوريا.

# ظروف اللاجئين ودوافع الهجرة

في تشرين الأول / أكتوبر 2022، بدأت الحكومة اللبنانية تنفيذ خطتها ضمن ما أطلقت عليه "العودة الطوعية"، وذلك لإعادة 15 ألف لاجئ سوري شهريًا إلى بلاده، وتم التمهيد لهذه الخطوة، من خلال تطبيق تدابير مشددة، كان من شأنها تقييد حصول اللاجئين على الوظائف والمساكن والتعليم والمساعدات، وقللت فرص سُبل معيشتهم.

هناك عدة عوامل تمنع اللاجئين السوريين من الوصول إلى حياة كريمة في لبنان، وتحول دون حصولهم على حقوقهم بالوظيفة المناسبة، والسكن والتنقل الآمن، واستكمال التعليم، كذلك الخوف من الترحيل القسري، بعد القرار الذي صدر من مجلس الدفاع الأعلى عام 2019، بترحيل من دخل خلسة إلى لبنان من دون التحقق بشأن التهديدات المحتملة لحياتهم وحريرتهم في حال إعادتهم إلى سوريا.

كما أن السلوكيات التمييزية وخطاب الكراهية تخلق بيئة غير آمنة من التوترات المجتمعية بين المواطنين اللبنانيين واللاجئين السوريين، من شأنها أن تخلق شعور الخطر المؤكد وعدم الأمان واحتمالية التعرض للعنف البدني لدى اللاجئين، خصوصًا أن هناك عدة حوادث تعزز هذا الشعور، من حرق مخيمات اللجوء إلى منع تجول اللاجئين ومداهمة أماكن سكنهم.

لن يستطيع اللاجئين السوريون العيش في لبنان تحت ظروف إنسانية، طالما أن المساعدات الإغاثية في تناقص مستمر، بالتزامن مع تردي الوضع الاقتصادي في البلاد، بالإضافة إلى عجز اللاجئين السوري من دخول سوق العمل لتأمين معيشتهم، فالتقييدات التي تفرضها الحكومة اللبنانية على عمل السوريين تمنعهم من حقهم بممارسة العمل لتأمين لقمة عيشهم، إذ بموجب قرار وزارة العمل اللبنانية الصادر عام 2016، فإنه ممنوع على السوريين العمل في كل المهن والحرف المحصورة باللبنانيين باستثناء ثلاثة منها، وهي الزراعة والبناء والبيئة، وبالتالي، فإن الحكومة اللبنانية لا تقوم بوضع من شأنها الاستفادة من العمالة السورية في هذه المهن.

وفي عام 2018، بدأت تزيد الضغوطات حول موضوع عمل السوريين في لبنان، حيث شنت حملات موسعة من قبل السلطات اللبنانية في جميع المناطق اللبنانية لإغلاق المحال التي يملكها سوريين أو احتجاز العمال السوريين وفرض غرامات مالية على أصحاب العمل.

أما بالنسبة لواقع الرعاية الصحية في لبنان، فقد شهدت البلاد منذ عام 2020، تراجعًا في وفرة الخدمات الصحية نتيجة الأزمة الاقتصادية، واحتكار المواد الطبية من قبل المستوردين والموزعين وارتفاع أسعارها بين خمسة وتسعة أضعاف، وانعكس ذلك على احتياجات اللاجئين من خلال الانخفاض الملحوظ في طلب الرعاية الصحية بسبب عدم قدرتهم الحصول عليها. عدا عن كافة الخدمات والاستشارات الطبية، فإن عوامل أخرى منها كلفة التنقل وعدم حيازتهم أوراق ثبوتية، قد تحول من دون وصول اللاجئين للرعاية الصحية المطلوبة، ومع أن المفوضية تدعم الرعاية الطبية للاجئين من خلال دعم بعض الاستشارات الطبية والتحليل في 125 مركزًا في لبنان، إلا أن الأزمات المتعاقبة تنعكس على القطاع الصحي في لبنان كاملًا.

وبالإضافة إلى العوامل الاقتصادية والصحية، يواجه اللاجئون مخاطر أمنية خطيرة، فقد سجل مركز وصول لحقوق الإنسان (ACHR) 25 حالة اعتقال تعسفي خلال عام 2020، 19 حالة اعتقال تعسفي فردية وست حالات جماعية، أما في عام 2021، فقد سجل المركز 139 حالة اعتقال تعسفي، وفي عام 2022، سجل المركز 281 حالة اعتقال تعسفي.

## خطة الحكومة اللبنانية بإعادة 15 ألف لاجئ سوريا شهريًا إلى بلاده

### حالات الاعتقال التعسفي



25 — 2020

139 — 2021

281 — 2022



# شهادات في طريق المخاطر

عمل مركز وصول لحقوق الإنسان (ACHR) منذ انطلاقة في العام 2018 على توثيق الانتهاكات الواقعة بحق اللاجئين السوريين المقيمين في لبنان، بالإضافة إلى الانتهاكات التي يتعرضون لها في طريقهم إلى الخروج منها بصورة غير نظامية، ورصد المركز عدّة رحلات تعرض أصحابها إلى انتهاكات خطيرة أثناء هجرتهم غير النظامية عبر البحر الأبيض المتوسط. كما رصد ACHR أبرز طرق الهجرة غير النظامية بحرًا من لبنان نحو قبرص اليونانية، ووثق ACHR عدة حالات هجرة عن طريق مراكب تحمل عادة عشرات الأشخاص من الجنسيات السورية وأحيانًا اللبنانية والفلسطينية، وفي الوقت الذي لا يعرف اللاجئين المهاجرين بعضهم في مركب اللجوء الواحد، فإنه كان من الصعب على فريق المركز تحديد الأرقام الحقيقية لعدد ركاب قوارب اللجوء، وغالبًا ما يكون عدد الركاب أكثر من 50 شخصًا، فضلًا عن عدد اللاجئين المرطلين إلى سوريا بعد قدومهم إلى لبنان من رحلة الهجرة غير النظامية، أو المعتقلين نتيجة ذلك. واجه ACHR عدة صعوبات وتحديات في الوصول إلى ضحايا الهجرة غير النظامية من السوريين، أثناء محاولتهم الخروج من لبنان إلى قبرص اليونانية والسواحل الإيطالية، تكمن هذه الصعوبات في التواصل مع الضحايا، إذ كان منهم قد تم ترحيلهم من قبل السلطات اللبنانية، أو تم اعتقالهم، أو بسبب خوف البعض منهم بإبداء أي معلومات مرتبطة بمحاولته الهجرة بطريقة غير نظامية.



تاريخ  
الإنطلاق

31

كانون الأول/ديسمبر 2022

عدد  
الركاب

234 راكبًا

وجهة  
المركب

قبرص اليونانية  
أو إيطاليا

الرحلة الرابعة



تاريخ  
الإنطلاق

20

أيلول/سبتمبر 2022

عدد  
الركاب

67 راكبًا

وجهة  
المركب

إيطاليا

الرحلة الثالثة



تاريخ  
الإنطلاق

18

أيلول/سبتمبر 2022

عدد  
الركاب

207 راكبًا

وجهة  
المركب

إيطاليا

الرحلة الثانية



تاريخ  
الإنطلاق

20

آب/أغسطس 2022

عدد  
الركاب

150 راكبًا

وجهة  
المركب

قبرص

الرحلة الأولى



## الرحلة الثانية:

أبحر مركبًا من شواطئ عكار اللبنانية فجر يوم الأحد بتاريخ 18 أيلول/ سبتمبر 2022 وكان على متنه ما يقارب: 207 راكبًا بينهم (10 لبنانيين و10 فلسطينيين) إما البقية من اللاجئين السوريين المقيمين في لبنان، وعددهم 187 سوري بينهم (25 امرأة - 30 طفلًا)، كان هدفهم الوصول إلى شواطئ إيطاليا ودخول أوروبا، بعد الانطلاق بفترة وجيزة توجه المركب شمالًا بالقرب من الساحل السوري، **تعرض للملاحقة وأطلق عليه النار من قبل خفر السواحل السوري**، بعدها فر المركب باتجاه المياه الإقليمية الدولية، وكان قد تعرض لعطل فني بسيط نتيجة إصابته بطلقات نارية، رغم ذلك تابع مسيره وتوجه إلى قبرص اليونانية، وصل إلى مياها الإقليمية مساء يوم الإثنين: 19 أيلول/ سبتمبر 2022 وسلم الركاب أنفسهم للسلطات القبرصية التي نقلتهم إلى بارجة عسكرية، **وقامت بحجز أوراقهم الرسمية وهواتفهم وقدمت لهم بعض المياه والطعام، انطلقت البارجة ليلاً باتجاه لبنان وسط حراسة أمنية مشددة من قبل الامن القبرصي** ووصلت فجر اليوم التالي الساعة 6 صباحًا الأربعاء: 21-9-2022 إلى ميناء بيروت، وسلموا لمكتب الأمن العام الواقع في مرفأ بيروت، لم يكن احدا من المنظمات في استقبالهم وتم تحويلهم إلى سجن المديرية العامة للأمن العام في العدلية- بيروت للتحقيق، بعد ساعات من عملية التحقيق تم إخلاء سبيل بعضهم لامتلاكهم إقامات شرعية وتم حجز البقية للتأكد من اقاماتهم وتاريخ وطريقة دخولهم لبنان، اوقف بعضهم لاشهر واخلي سبيلهم ورحل قسريا عدد غير معروف إلى سوريا.



## الرحلة الأولى:

انطلقت رحلة اللجوء هذه في تاريخ 20 آب/ أغسطس 2022، وعلى متنها 150 راكبًا من شاطئ عرمون في البترون في الشمال اللبناني، وصلت الرحلة إلى قبرص بتاريخ 25 من الشهر نفسه، وتم إعادتهم إلى لبنان بتاريخ 26 آب/ أغسطس، حيث انطلقت الرحلة ليل السبت في الساعة 13:30، اعترض خفر السواحل اللبناني القارب في البحر قبل وصوله إلى المياه الإقليمية الدولية، ولكن القارب تفادى دوريات الجيش رغم خطورة الموقف، وقد عرض الركاب لخطر الغرق بحسب الشهادات، وتابع مسيره في البحر إلى أن تاه القارب في البحر لمدة 5 أيام **أصيب القارب بعطل فني**، أدى لتوقفه عن المسير بالقرب من قبرص، تواصل الركاب بوحدة الانقاذ البحري في الجيش القبرصي وطلبوا المساعدة، حضرت القوات وتفقدت القارب والركاب ووضعت حراسة بحرية عليهم حتى صباح 25 من أيلول/ سبتمبر، حيث وصل مركب صغير يحوي مترجم وعنصران من الجيش القبرصي، تم أخذ التفاصيل الأساسية عن عدد الركاب وسحب المركب باتجاه الشواطئ القبرصية، استقبلت الركاب قوى أمنية قبرصية نقلتهم إلى بارجة عسكرية، **وتم احتجاز أوراقهم الرسمية وهواتفهم** وقدم لهم بعض مياه الشرب، التي على إثرها نام جميع الركاب دون استثناء حيث ذكر عدد منهم احتواء المياه على مادة منومة، استيقظ الركاب فجر اليوم التالي، الساعة 5 صباحًا في بارجة متجهة شرقًا باتجاه شروق الشمس، علموا حينها أنهم أعيدها إلى لبنان، وصلوا بعد ساعة إلى ميناء بيروت، **تسلم مكتب الاستقصاء التابع للمديرية العامة للأمن العام اللبناني الركاب من القبارصة**، وكان بانتظارهم في المرفأ مجموعة من منظمة اليونيسيف ومجموعة طبية من الصليب الأحمر الدولي، حيث تفقدت جميع الركاب من الناحية الصحية، وقدمت لهم مساعدة أولية، بدأ التحقيق في مكتب استقصاء الأمن العام ونقل الجميع إلى المديرية العامة للأمن العام في بيروت، حيث أطلق سراح البعض بعد التأكد من إقامتهم، واحتجز آخرين وتم ترحيل عدد غير معروف منهم إلى سوريا قسرًا، وبقي البعض موقوفًا لدى الأمن العام، وعدد الموقوفين غير معروف.



## الرحلة الرابعة:

أبحر مركبًا للاجئين السوريين في عرض البحر بتاريخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، في الساعة 6 صباحًا انطلق من شاطئ سلعاتا في الشمال اللبناني حاملًا على متنه 234 راكبًا، معظمهم يحملون الجنسية السورية وعددهم 220 راكبًا، و6 عراقيين و6 لبنانيين وفلسطينيين بينهم 70 رجلًا والبقية نساء وأطفال، باتجاه قبرص اليونانية أو إيطاليا، بعد 6 ساعات من الانطلاق **تعطل المركب في عرض البحر في المياه الدولية نتيجة الحمولة الزائدة**، قرر الجميع العودة الى لبنان وطلب المساعدة من الجيش اللبناني، بالتزامن مع وصول وحدة من قوات اليونيفيل البحرية التي ساعدت في إنقاذ المركب، أثناء عملية الإنقاذ تعرض "قارب الطوارئ" للغرق بسبب الأمواج، انقذ الجميع ما عدا امرأة في العقد السادس من العمر وطفلة بعمر أربع سنوات سوريتان، تم انتشال جثتهما على الفور.

نُقل الجميع إلى ميناء طرابلس اللبناني، وتم تسليمهم للجيش اللبناني بحضور الصليب الأحمر اللبناني الذي عمل على تقديم المساعدة الطبية الأولية للاجئين، بتاريخ 1 من كانون الثاني/يناير 2023 الساعة 10 صباحًا وبعد انتهاء التحقيق معهم من قبل مخابرات الجيش والشرطة العسكرية في طرابلس تم **حجز أوراقهم الرسمية وهواتفهم ومقتنياتهم الشخصية**. ونقل أغلبية ركاب المركب ويقدر عددهم حوالي 200 شخص بين رجال ونساء وأطفال في عربات عسكرية تابعة للجيش اللبناني، أخبر عشرات الأشخاص الجيش بوجود خطر على حياتهم لأنهم مطلوبين للأمن السوري ومنشقين عن الجيش حال تم ترحيلهم الى سوريا، وأبلغ أشخاص آخرون أنهم يحملون إقامات قانونية في لبنان منها إقامات مجاملة، من بينهم من دخل بطريقة شرعية إلى لبنان، غالبيتهم مسجلين كلاجئين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR لم تفض مناشداتهم وتخوفهم إلى أي نتيجة. الساعة 2:30 عصرًا من ذات اليوم انطلقت العربات باتجاه حاجز شدرا- وادي خالد بالقرب من الحدود اللبنانية السورية، وصلوا الى الحاجز المذكور الساعة 4 مساءً ، **تم نقلهم وترحيلهم إلى سوريا إلى نقطة ما بعد الحدود اللبنانية في منطقة وادي خالد في الجانب السوري بالقرب من نقطة عسكرية تابعة للفرقة الرابعة السورية**، احتجزوا في تلك النقطة العسكرية لعدة ساعات وصل حينها عدة أشخاص من مهربي البشر يتعاملون بشكل علني بالاتفاق مع الجيش السوري وخلال ساعات نقل أغليبيتهم الى الجانب اللبناني بطريقة غير شرعية مقابل دفع مبالغ مالية تراوحت ما بين 200 و600 دولار أميركي، ما زالوا يطالبون بمفوضية اللاجئين باسترجاع أوراقهم الرسمية، فيما يخص الجنسيات الأخرى لم تعرف عنهم أي معلومة جديدة غير أنهم تم تحويل العراقيين إلى المديرية العامة للأمن العام ببيروت.



## الرحلة الثالثة:

كانت الرحلة بتاريخ 20 أيلول/سبتمبر 2022، حيث انطلق المركب من شواطئ بلدة العريضة في عكار شمالي لبنان باتجاه إيطاليا، كان على متن المركب 67 راكبًا بينهم 10 أطفال و10 نساء، بحسب ما رصده المركز، وبعد حوالي 4 ساعات، ونتيجة لسوء أحوال الطقس تاه المركب في البحر، وأصيب المحرك بعطل فني، فقرر الركاب العودة إلى لبنان، فانطلق المركب، واتصل القبطان بالجيش اللبناني بهدف انقذهم، **وصل الجيش اللبناني إليهم وسحب المركب إلى الشاطئ**، بحسب ما رصده المركز، في الساعة 11 مساءً، نقل جميع الركاب إلى الشرطة العسكرية في منطقة المنية طرابلس، وأجري معهم تحقيق **وحجزت الأوراق الرسمية ومقتنياتهم الشخصية** حتى صباح اليوم التالي، حيث نقل المحتجزين السوريين من دون أوراق رسمية بسيارات عسكرية إلى حاجز شدرا في منطقة وادي خالد على الحدود السورية- اللبنانية، ومن بعدها تم نقلهم إلى خارج الحدود اللبنانية وتركهم بالعراء بالقرب من حاجز تابع للأمن السوري وسط مهربي البشر الذين استغلوا حاجتهم وبدأوا بالتفاوض معهم مقابل مبالغ مالية مرتفعة بهدف اعادتهم الى لبنان بشكل غير نظامي.



## انتهاكات ما بعد الترحيل

تبدأ رحلات الهجرة محفوفة بالمخاطر من لحظة تجمّع اللاجئين المهاجرين في نقطة يحددها المهربين، ليتحدد الموعد وتبدأ منذ ساعات الليل الأخيرة أو الفجر الأولى الرحلة باتجاه أوروبا، غالبًا ما ينطلق المركب من الشواطئ الشمالية للبنان في حذر شديد وحمولة ركّاب كبيرة من اللحظات الأولى، متخفين عن أعين وادارات الجيش اللبناني الذي دائمًا ما يحاول منعهم ولا ينجح أحيانًا، ودائمًا ما ينجح في منع عشرات المراكب من الإبحار من قبل الجيش اللبناني والشرطة العسكرية، وبالتالي اعتقال واحتجاز وترحيل من لا يملك أوراق ثبوتية و/أو لا يحمل إقامة قانونية في لبنان إلى سوريا، أما القارب الذي ينجوا ويصل إلى قبرص اليونانية فتقوم السلطات القبرصية بإعادته إلى لبنان، وذلك ضمن اتفاق بين الدولتين في وقت سابق، وتعمل السلطات القبرصية على احتجاز الأشخاص اللاجئين وإعادتهم إلى لبنان وتسليمهم للأمن العام اللبناني حيث تبدأ مرحلة جديدة من إجراءات التحقيق والتثبت من هويات الأشخاص وإقامتهم وترحيل من دخل لبنان بطريقة غير شرعية بعد قرار مجلس الدفاع الأعلى 2019 وحجز أوراقهم الرسمية والمطالبة بتجديد إقاماتهم وتأمين الكفيل.

أمّا الأشخاص من اللاجئين السوريين الذين يتم ترحيلهم من لبنان إلى بلادهم بعد فشل محاولتهم بالوصول إلى أوروبا عبر الهجرة غير النظامية، فيتعرضون لعدة انتهاكات قاسية تضعهم ضمن أوضاع مأساوية، **ففي أغلب الحالات التي وثقها ACHR، فإن أغلب اللاجئين الذين تم ترحيلهم إلى سوريا تركوا لمصيرهم المجهول ومن دون أي أوراق ثبوتية، أو أجهزة محمول، أو حتى أطعمة ومشروبات تقيهم خطر الجوع.**

ينقل عناصر الجيش اللبناني جميع الركاب السوريين من دون السماح لهم بأخذ أوراقهم الثبوتية أو مقتنياتهم الشخصية، إلى حاجز شذرا على الحدود السورية-اللبنانية في معظم حالات الترحيل، وينقلون بعربات عسكرية إلى الحدود اللبنانية، حيث يتم إطلاق سراحهم على الحدود السورية-اللبنانية، ويتم إبلاغهم بأنه يجب على المرّطين مراجعة مركز العريضة الحدودي التابع للأمن السوري بعد يومين من تاريخ الترحيل، واستعادة الأوراق الثبوتية والمقتنيات الشخصية، وغالبًا ما لا يتم ذلك، أي يحرم اللاجئون من أوراقهم الثبوتية ومقتنياتهم الشخصية، إذ معظم اللاجئين يواجهون مخاوف الاعتقال التعسفي أو الضرب المبرح فيما إذا توجهوا إلى أي مركز أمني في سوريا، كون معظمهم مطلوبين أمنيًا أو للخدمة العسكرية الإلزامية.

وغالبًا ما يُترك اللاجئين الذين تم ترحيلهم من لبنان بالقرب من الحواجز الأمنية التابعة للجيش السوري، الأمر الذي يعرضهم إلى خطر الاعتقال التعسفي والتعذيب، ما يهدد سلامتهم البدنية والمعنوية، ما لم يجدوا طريقًا للعودة إلى لبنان عبر الطرق غير النظامية بواسطة المهربين المتواجدين على الدوام على الحدود اللبنانية وبالقرب من الحدود السورية، والذين يعلمون مسبقًا بحالات الترحيل من قبل السلطات اللبنانية، يبدؤون التفاوض معهم من أجل عودتهم إلى لبنان عبر طرق التهريب مقابل مبالغ مالية مرتفعة، يتفق بعض اللاجئين مع مهربي البشر ويدخلون خلصة إلى لبنان، بينما يبقى البعض الآخر في الجانب السوري يتفاوض مع المهربين ولا يوجد أي معلومات مؤكدة حول مصيرهم.

لم يستطع فريق ACHR من التحقق من عدد اللاجئين الذين عادوا إلى لبنان، ومن عدد الذين قرروا بمحض إرادتهم العودة إلى سوريا، كما عدد اللاجئين الذين تم إلقاء القبض عليهم من قبل السلطات السورية، ما يضع السلطات اللبنانية موضع مسؤول عن مصير اللاجئين الذين تم إعادتهم تحت ظروف إنسانية قاسية، والذين قد يتعرضون للاعتقال والتعذيب وسوء المعاملة، والإخفاء القسري، في كثير من الأحيان، ويعود السبب أن معظم اللاجئين الذين يتم إعادتهم هم من فئة الشباب، والذين لديهم خدمة عسكرية إلزامية في الجيش السوري.



# الاتفاقيات والقوانين ذات الصلة

تساهم الأزمات الاقتصادية والمعيشية وعوامل الضغط في لبنان على حث اللاجئين بالتفكير بالحلول التي قد تساعدهم في الوصول إلى حياة كريمة وآمنة، لكن يتعرض المهاجرون بطريقة غير نظامية لعدة انتهاكات، أبرزها الإعادة القسرية والترحيل. في حين قام لبنان بتوقيع وتصديق أبرز الاتفاقيات الدولية التي تحمي حقوق الأفراد من الإعادة القسرية والترحيل، إلا أنه لا يزال حتى اليوم دولة غير موقعة على اتفاقية اللاجئين عام 1951، ومع ذلك يترتب على لبنان موجبات والتزامات عديدة تحمي اللاجئين وطالبي اللجوء على الأراضي اللبنانية، على الصعيد الدولي وعلى الصعيد الوطني.

## على الصعيد الدولي

تنص **المادة 14 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان** على أن "لكل فرد حق التماس ملجأ في بلدان أخرى والتمتع به خلاصًا من الاضطهاد".

وتنص **اتفاقية اللاجئين عام 1951** الخاصة بوضع اللاجئين وقانون الاتحاد الأوروبي والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان على مبدأ عدم الإعادة القسرية وحص الأشخاص بطلب اللجوء وبالنظر بطلباتهم بشكل فردي وإعطائهم حق الطعن بالقرار الصادر حول طلب اللجوء أو الحماية.

وبناء على ذلك، تقوم الدول الواقعة على حدود الاتحاد الأوروبي بمخالفة مبدأ عدم الإعادة القسرية، والتزاماتها بحسب الاتفاقيات والقوانين المذكورة أعلاه، من خلال منعها للوافدين من تقديم طلبات لجوء وعدم تقديم معالجة فردية للحالات والطلبات، وإعادة المراكب البحرية مما يؤدي بدوره إلى الإعادة القسرية لطالبي اللجوء إلى سوريا.

كما أن الدول الواقعة على حدود الاتحاد الأوروبي تخالف المادة 3 من **الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان**. بدورها، تقوم دول الجوار السوري، ومنها لبنان، بمخالفة التزاماتها بحسب الاتفاقيات المعنية بحقوق الإنسان، من خلال إعادة المهاجرين إلى سوريا من دون النظر إلى وضعهم القانوني والمخاطر الأمنية التي يتعرض لها من اعتقال أو تعذيب.

كما يخالف لبنان المادة 3 من **اتفاقية الأمم المتحدة ومناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة**، التي صادق عليها في 5 من تشرين الأول / أكتوبر 2000 من خلال ترحيل الأشخاص إلى سوريا على الرغم من وجود مخاطر أمنية للبعض، وبالتالي تعرض حياة الأشخاص المرطلين إلى الخطر.

حيث تنص **اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة**، على وجوب الدول الأعضاء الامتناع عن ممارسة أشكال التعذيب التي من شأنها أن تسبب آلام جسدية أو عقلية شديدة. بناء على ذلك، فإن لبنان والدول الواقعة على حدود الاتحاد الأوروبي التي تمنع وصول اللاجئين إلى سواحلها تنتهك الاتفاقية ضمن إطار الضرب المبرح الممارس على المهاجرين في غالب الأحيان.

## على الصعيد الوطني

يحرص لبنان في مقدمة **دستوره** على الالتزام بضمان وحماية حقوق الإنسان، وتجسيد الدولة تلك المبادئ في جميع الحقوق والمجالات من دون استثناء، كما نص في المادة 8 منه على أن "الحرية الشخصية مصونة وفي حمي القانون، ولا يمكن أن يقبض على أحد أو يحبس أو يوقف إلا وفاقًا لأحكام القانون، ولا يمكن تحديد جرم أو تعيين عقوبة إلا بمقتضى القانون".

ونص **قانون الأجانب** الذي دخل حيز التنفيذ في لبنان عام 1962، في مادته 26 على أن "لكل أجنبي موضوع ملاحقة أو محكوم عليه بجرم سياسي من سلطة غير لبنانية، أو مهددة حياته أو حريته لأسباب سياسية، يمكن أن يطلب منحه حق اللجوء السياسي"، كما نصت المادة 31 من هذا القانون على أنه "إذا تقرر إخراج اللاجئ السياسي (من لبنان) فلا يجوز ترحيله إلى أرض دولة يُخشى فيها على حياته أو حريته"، وفي المادة 32 من القانون، نصت على أن قرار الترحيل بحق الأجانب الذين دخلوا خلصة محصور بالقضاء الجزائي بعد حصول الأجنبي على محاكمة عادلة يتسنى له خلالها تقديم الدفاع المناسب ضد عقوبة الترحيل.



## الخاتمة والتوصيات

يسبب غياب دور المجتمع الدولي في حث الدول الجوار السوري والواقعة على حدود الاتحاد الأوروبي على الالتزام بمبدأ عدم الإعادة القسرية، فالحكومة اللبنانية تنفذ عمليات الترحيل والعودة القسرية من دون إعطاء الأشخاص الحق في المثل أمام قاضٍ، والطعن في قرار الترحيل والمطالبة في الحصول على الحماية الإنسانية، من هنا، يوصي مركز وصول لحقوق الإنسان (ACHR)، منظمات المجتمع المدني التأكيد من وعي اللاجئين السوريين حول مفاهيم الهجرة غير النظامية، والعودة الطوعية، ومناقشة تلك الموضوعات من جوانبها القانونية.

ويطالب ACHR الحكومات الطرف في اتفاقية اللاجئين لعام 1951، والاتفاقيات والقوانين الدولية التي تنص على حماية الأفراد الذين يملكون أسباباً وجيهة في عدم الرغبة بالعودة إلى بلدهم الأصلي أو أي بلد غير آمن بالنسبة لهم، أن تحترم التزاماتها بحسب الاتفاقيات الدولية والأوروبية فيما يتعلق بالحق في طلب اللجوء وطلب الحماية الإنسانية ومبدأ عدم الإعادة القسرية.

كما يوصي المركز المجتمع الدولي بالتحرك الفوري والعاجل بفتح فرص إعادة التوطين والفرص في لبنان أمام اللاجئين السوريين لتحديد خياراتهم، وتوفير التمويل لتحسين سبل عيش وحقوق اللاجئين والمجتمعات المضيفة، لا سيما من خلال إعادة تصميم هيكل المساعدات لتقديم الدعم والموارد والتمويل مباشرة إلى المنظمات العاملة بشكل مباشر مع اللاجئين الفئات الأكثر تضرراً، جراء الأزمة التي تمر بها لبنان.



ACHR  
Centre d'accès pour les droits de l'homme

# الهجرة غير النظامية.. طول اللاجئون الصعبة لحياة كريمة



Attribution-NonCommercial-  
NoDerivatives 4.0 International  
(CC BY-NC-ND 4.0)